

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١١٩٠١ لسنة ٢٠٠٤

في شأن إنشاء نقطة شرطة السلام

تتبع مركز شرطة بلبيس ب مديرية أمن الشرقية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة

وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الإدارة المحلية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦٨٩ لسنة ١٩٩١ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن الشرقية

وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٣٦٨ لسنة ١٩٩٩ في شأن المخطة الخامسة

(١٩٩٩-٢٠٠٤) من الأفراد بمنطقة شرق ووسط الدلتا :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠٠٤/٧/١ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٤/٧/١٣ :

قرار:

مادة ١ - تنشأ بمديرية أمن الشرقية نقطة شرطة السلام تتبع مركز شرطة بلبيس فضلاً من المكونات الإدارية لنقطة شرطة شرطة الجوت التابعة لذات المركز ، وتكون مكوناتها وحدودها الإدارية والجغرافية ، على النحو التالي :

المكونات الإدارية :

قرية السلام والعزب التالية (أبو أحمد الشرقية ، عبد الملك سعد ، الكتبية ، أبو سلام ، منشية مبارك ، الجمهورية ، عبد الملك الشرقية ، الأعصر ، حماد ، أبو أحمد الغربية ، عبد الغنى محمود ، أبو عسكر ، القاسمية ، أبو سمران ، مرور ، الملكة دينا ، مسعد عودة ، سعيد عبد الفتاح ، أبو رضوان ، محمد صالح ، عيسى ، عبد المطلب ، بزان ، إنطوان برازيلي ، الرياشات) فضلاً من مكونات نقطة شرطة مصنع الجوت ، بالإضافة إلى التجمعات العمرانية السكنية والمناطق الصناعية الواقعة على طريق العاشر من رمضان (منطقة تقسيم المكرونة) .

وحدودها الإدارية كالتالي :

الحد الشمالي : ترعة إسماعيلية .

الحد الجنوبي : حدود مدينة العاشر من رمضان .

الحد الشرقي : مدينة بلبيس .

الحد الغربي : بساتين إسماعيلية .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويلغى ما يخالفه ، وينشر فى الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم资料لى لتاريخ نشره .

تحريراً في ١٥/٧/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى